

من وزير المالية

إلى

19/03/2015

N° 528

الموضوع: حول المعلوم المهني الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية
في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 02 مارس 2015

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن أنه في إطار تنفيذ بعض الصفقات المتعلقة بإعداد وإرسال دفاتر شيكات يتم فوترة المعلوم الموظف لفائدة صندوق تنمية القدرة التنافسية في قطاعات الصناعة والخدمات والصناعات التقليدية بعنوان إعداد الدفاتر المذكورة طالبين معرفة هل تخضع عملية إرسال الدفاتر للمعلوم المذكور، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى الفصل 15 من قانون المالية لسنة 2011 سحب المعلوم المذكور على أنشطة الخدمات على أن يتم ضبط قائمتها بأمر. وباعتبار أن الأمر المذكور لم يصدر بعد فإن عملية الإرسال تبقى غير معنية بالمعلوم المذكور.

وبالتالي وفي صورة فوترة سعر الإعداد وسعر الإرسال بصفة منفصلة فإن المعلوم يوظف على سعر الإعداد فحسب.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية ويتفق بعض منه

والخبر

الإمضاء : حبيبة جراد للولائي